

ميثاق لجنة المخاطر



محمد
مفتون مدير بمالك
رئيس مجلس الإدارة



1. الهدف:

تم إنشاء لجنة المخاطر ("اللجنة") من قبل مجلس إدارة ("مجلس الإدارة") لمصرف آشور الدولي للاستثمار ("AIB" أو "المصرف") لدعم المجلس في الوفاء بمسؤولياته الرقابية المحددة بموجب قوانين وانظمة العراق، وكذلك النظام الأساسي لـ AIB والانظمة الداخلية فيما يتعلق بالإشراف على المخاطر. حيث أن تقييم المخاطر وإدارتها من مسؤولية إدارة المصرف، فإن الوظيفة الأساسية للجنة المخاطر هذه هي مساعدة مجلس الإدارة في الإشراف على إطار عمل إدارة المخاطر في المصرف وبيان مدى الرغبة في المخاطرة بما في ذلك مستويات وحدود تحمل المخاطر؛ وأداء قسم المخاطر في المصرف.

تقوم اللجنة بمراجعة، نيابة عن مجلس الإدارة، إطار عمل مخاطر المصرف وتقديم توصيات إلى المجلس بشأن المجالات التي تدخل في نطاق مسؤولياته وأي مسائل أخرى قد يطلبها المجلس.

2. الصلاحيات:

تقوم لجنة المخاطر بمهام المراقبة والمراجعة والاستشارات لمجلس إدارة مصرف آشور الدولي للاستثمار وليس لديها صلاحيات تنفيذية وليست هيئة اتخاذ قرار ما لم يكن لديها صلاحيات مفوضة مباشرة من قبل مجلس الإدارة. لجنة المخاطر مخولة من قبل مجلس إدارة مصرف آشور الدولي للاستثمار لتقوم بما يلي:

- التحقيق في أي نشاط ضمن صلاحياته
- البحث عن أي معلومات تطلبها من أي موظف في المصرف وجميع الموظفين موجّهين للتعاون مع أي طلب تقدمه اللجنة
- الحصول على مشورة مهنية مستقلة أو قانونية من الخارج، وقد يحضر هؤلاء المستشارون الاجتماعات حسب الضرورة.
- متابعة أعمال دائرة المخاطر ومراجعة تقاريرها والإشراف عليها.

تم تفويض لجنة المخاطر من خلال هذا الميثاق.

3. العضوية:

إن عضوية اللجنة ومواردها ومسؤولياتها وسلطاتها لأداء نورها بفعالية منصوص عليها في هذا الميثاق، والتي يجوز تعديله من قبل مجلس الإدارة عند الضرورة.

على مجلس الإدارة ان يكون مدركاً عند اختيار عضوية لجنة المخاطر بان اختيار الاعضاء لا يشكل تضارب حقيقي او مختل في المصالح.

يتم الإفصاح عن أسماء أعضاء لجنة المخاطر ونطاق إشراف اللجنة في التقرير السنوي لمصرف آشور الدولي للاستثمار.

أ.تركيبة اللجنة: العدد ومزيج المهارات

الهدف من تكوين لجنة المخاطر هو السماح لها بالعمل بكفاءة وفعالية في الوفاء بوظائفها ومسؤولياتها.

التعامل مع القطاع المصرفي والمالي وأهم مخاطرها. تتمتع لجنة مخاطر مصرف آشور الدولي للاستثمار مجتمعة بتوازن في المهارات والاطلاع الواسع والخبرة والمعرفة في:

- إدارة المخاطر و / أو مراقبة المخاطر في المؤسسات المالية في العراق بشكل خاص، وعلى نطاق أوسع في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا؛
- المخاطر المتعلقة بتعقيد السوق، والائتمان، والسيولة، وتسعير السلع، والبيئة، والمسائل الاجتماعية والحكومية (ESG)، والبيئة الرقابية.
- تقييم السياسات لتقييم وإدارة مجموعة من المخاطر التجارية والتشغيلية التي تواجه مصرف آشور الدولي للاستثمار حالياً أو في المستقبل؛
- التنظيم الداخلي والدولي وأفضل الممارسات في إدارة المخاطر والرقابة على البنوك؛
- تقييم المخاطر على صعيد الاقتصاد العالمي و مدى احتمال انعكاس بعض المخاطر على الاقتصاد الوطني.
- تقييم المخاطر على صعيد الاقتصاد الكلي و الناتج من سياسات اقتصادية أو سياسية أو اجتماعية أو أمنية و غيرها على الاداء المصرفي .
- متابعة سعر صرف الدينار العراقي و العوامل المؤثرة او المحتمل تأثيرها .
- دراسة سياسات و مقترحات المركزي العراقي و تأثيرها على نشاط المصرفي العراقي .
- متابعة اداء القطاعات الاقتصادية العراقية و تشخيص العوامل المؤثرة على نشاط المصرف .
- ضرورة التنسيق مع لجنة الائتمان فيما يتعلق بتقييم مخاطر الائتمان و ايجاد الية تقييم مناسبة.

يجب أن يكون جميع أعضاء لجنة المخاطر قادرين على التصرف بشكل مستقل وطرح الأسئلة ذات الصلة وتقييم الإجابات والتصرف بشكل احترافي والحفاظ على أعلى معايير السلوك المهنية والأمانة لمصالح مصرف آشور الدولي. من المفترض أن تعمل لجنة المخاطر عن كثب مع لجان مجلس الإدارة الأخرى التابعة لمصرف آشور الدولي، بشأن تداخل المخاطر مثل الالتزام والمخاطر المالية، وإدارة المخاطر / القيادة / الوكالة، التي تقع ضمن نطاق لجنة التدقيق و لجنة الحوكمة على التوالي.

يتم تقييم الرصيد الكلي للمهارات في اللجنة بشكل دوري لتلبية احتياجات المصرف ومجلس إدارته.

ب. الرئيس

يجب ان يكون رئيس لجنة المخاطر عضواً مستقلاً في مجلس الإدارة. يجب على الرئيس:

- تخطيط ومراقبة سير الاجتماعات
- رفع تقرير إلى مجلس الإدارة بشأن المسائل ذات الصلة والامور المادية
- المشاركة وتقديم المشورة بشأن اختيار أعضاء لجنة المخاطر بالتعاون مع مجلس الإدارة و لجنة الحوكمة ولجنة الترشيحات والاجور.

ج. عدد اعضاء لجنة المخاطر

تتكون لجنة المخاطر من ثلاثة أعضاء على الأقل، وجميع أعضاء المجلس غير التنفيذيين ذوي خبرة في مراقبة المخاطر وإدارتها، وإذا لم يكن عضو مجلس إدارة مناسباً، فيجوز للمصرف تعيين مستشار خارجي (مع إمكانية التصويت) إلى اللجنة التي تملك خبرة كافية في مجال الخطورة، بعد الحصول على موافقة مجلس الإدارة.